قرار «الأقارب» يثير الجدل

سوء حظ إن كان المسؤول أحد أقاربك وقت المسابقة

قرارات الوزراء ليست أقوى من القانون

| محمد راكان مصطفى- فادي بك الشريف

أثار قرار مجلس الوزراء الجديد وملحقه قرار وزارة التنمية الإدارية الخاص بما تمت تسميته بقرار ناظم للعلاقات بين الأقارب، استهجان شريحة من المتقدمين إلى المسابقة المركزية وردود أفعال كبيرة حيال توقيت صدور هذا القرار، الأمر الذي خلق جدلاً ومزيداً من التعقيدات حسب رأي الكثير من الراغبين وأحدث ضجة في صفحات التواصل الاجتماعي وبين القانونيين حول منطقية هذا القرار.

القرار الجديد تضمن في حيثياته استبعاداً جديداً بداعي القرابة، حتى ذهب البعض لاعتباره مُنافياً للدستور، ولاسيّما المادة ٣٣ التي تنص على أن الحرية حق مقدس وتكفل الدولة للمواطنين حريتهم الشخصية وتحافظ على كرامتهم وأمنهم، كما أن المواطنة مبدأ أساسي ينطوي على حقوق وواجبات يتمتع بها كل مواطن ويمارسه وفق القانون، وأن المواطنين متساوون في الحقوق والواجبات لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة وتكفل الدولة مبدأ تكافؤ الفرص بين المواطنين.

«الوطن» رصدت ردود الأفعال حول الموضوع، حيث أكد مصدر (فضل عدم الكشف عن اسمه)، أن لا معنى للقرار على الإطلاق ويخلق مزيداً من التعقيد لا مبرر له، مضيفاً إن القرار لن يقدم ولن يؤخر، ولاسيما من يملك علاقات أو وساطة معينة سيستمر بالاعتماد عليها أينما كان.

وأكد المصدر أن القرار يشكل حرماناً للمواطن من التقدم لمسابقة بداعي وجود القريب له، وبالتالي حرمان المواطن من حق ليس مفترضاً حرمانه إياه، وذلك لأسباب خارجة عن إرادته، وبالتالي ندفع المواطنين وأصحاب الخبرات إلى الذهاب لأماكن وجهات بعيدة عن اختصاصهم وخبراتهم.

وأوضح المصدر أن للقرار أثراً سلبياً قد يدفع المتقدم إلى أساليب أخرى ملتوية إن افترضنا اعتماده على أقاربه لتعيينه، مضيفاً: قد لا يكون أقارب المتقدم أصحاب قرار أو تأثير في تعيين أو قبل هذا المتقدم، كما من غير المنطقي مثلا النظر إلى المتقدم على أنه متهم بالتواطؤ مع أقاربه لتعيينه، وهذا يعتبر تشكيكاً.

«الوطن» تواصلت مع عضو مجلس الشعب وأستاذ القانون العام في جامعة دمشق محمد خير العكام فقال: إن القرار يحمل في طياته تخوفاً أكثر من اللازم في تأثير صلة القربى على نزاهة المسابقة، إضافة إلى وقوع ظلم للمتقدمين أنفسهم، متسائلاً: ما ذنب المتقدم إن كان له قريب في هذه المؤسسة أو تلك؟

واعتبر العكام أن المسألة والقضية تتعلق بالأشخاص الممكن محاباتهم للمتقدم، وبالتالي يخلق ظلماً أكثر من اللازم، معتبراً أن القرار يتضمن إقراراً ضمنياً أن هناك شبهة فساد نتيجة صلة القربى.

مضيفاً: هناك افتراض بأن صلة القربى تؤدي إلى الفساد وهو افتراض لا يجب تبنيه أو الأخذ به على أنه القاعدة، وإنما القاعدة تستدعي تشكيل لجان نزيهة وحيادية في هذا الإطار، ولا يتأثر أعضاؤها بأحد وعلى حد قوله «هذا بيت القصيد».

وقال: هذا لا يمنع الفساد بشكل كامل، وإنما هناك ضرورة لاستقلالية اللجان وحياديتها، وبالتالي هناك أهمية لمنع الأشخاص من المحاباة وعدم الاستجابة لأي وساطة.

وأضاف: إن مبرر صدور القرار هو إحساس رئاسة الحكومة بأن هناك محاباة وفساداً في لجان التعيين والمسابقات المتعلقة، ولو لم يتولد لديهم هذا الإحساس والوقائع الملموسة لما أصدروا هذا القرار، والحل وجود لجان حيادية نزيهة لا تتبع لأحد ولا تتأثر بأحد، مع اعتماد أسئلة موضوعية وصولاً للبعد عن العامل الشخصي وبالتالي تحقيق النزاهة والشفافية، مؤكداً أن هذا يعتبر العمود الفقري في القضية.

وبيّن أن القرار ممكن أن يقلل من الأساليب الملتوية لكن لن يمنعها.

وحول قانونية القرار أوضح مسؤول حكومي سابق فضل عدم ذكر اسمه أنه غير مشروع، مؤكداً أنه لا يمكن وضع قيود على الراغبين بالتقدم إلى الوظائف العامة تحت مبرر استقرار العمل الوظيفي وغيره من المبررات.

وبيّن أن قرارات مجلس الوزراء لا تقيد النص التشريعي، موضحاً أنه لا يوجد نص في القانون رقم ٥٠ لعام ٢٠٠٤ المتضمن نظام العاملين الأساسي في الدولة يعطي الصلاحية لمجلس الوزراء بالتقييد لهذه الدرجة.

وقال: ما صدر عن مجلس الوزراء بهذا الشأن يسمى لائحة بالاسمى القانونيّ السليم، وينبغي ألا تخالف نصاً تشريعياً، واللوائح التنفيذية تشرح القانون وتضعه موقع التطبيق، عبر وضع قواعد تفصيلية، ولكن أساسها موجود في النص التشريعي، ولا يجوز وضع قواعد جديدة غير موجودة في التشريع.

وحول إصدار الحكومة بعض القرارات التي لا تراعي بشكل تام التشريعات والقوانين، قال: هذه مشكلة كبيرة في مبدأ المشروعية القانونية، وعدم مراعاته اكبر خطر على البنية القانونية على الدولة.

وبيّن أنه يحق للمتضررين من قرار رئيس الحكومة التقدم بدعاوى عبر القضاء الإداري بهذا الشأن.

> العكام لـ«الوطن»: يخلق ظلماً أكثر من اللازم وإقرار ضمني بأن هناك شبهة فساد

مضمون القرار الذي أصدره رئيس مجلس الوزراء تم بعنوان ناظم للعلاقة الوظيفية بين الأقارب في ذات الجهة العامة والعلاقة الإشرافية بينه، والقرار يشمل القرابة أو المصاهرة حتى الدرجة الثانية، وإشغال الوظيفة العامة سواء التعيين أم الإسناد أو النقل أو الندب أو التكليف.

وحول تنظيم إشغال الوظيفة العامة بين الأقارب، نصت المادة الثانية على أنه لا يجوز إشغال الوظيفة العامة للعاملين في ذات الجهة العامة أو الوحدة التنظيمية وذلك لمن تربطه رابطة القرابة بالرئيس الإداري الأعلى للجهة العامة (وزير – محافظ– أمين عام رئاسة مجلس الوزراء– رئيس هيئة – رئيس جهاز – رئيس جامعة – مدير عام أو كل من له صلاحية الحق في التعيين).

إضافة لمن تربطه رابطة القرابة بالرئيس الإداري المباشر في ذات الوحدة التنظيمية (إدارة – قسم – مديرية – دائرة – شعبة – مكتب) ضمن الجهة العامة، ولمن تربطه رابطة قرابة بعامل آخر في ذات الوحدة التنظيمية ضمن الجهة العامة.

على أن يبدأ تطبيق أحكام الفقرة السابقة من هذه المادة على العاملين الجدد المعينين أو المتعاقد معهم بعد صدور هذا القرار، كما تنطبق أحكام الفقرة عند تعيين المرشحين لشغل مراكز عمل معاوني الوزير والمديرين العامين والمديرين المركزيين ورؤساء الدوائر وفق الأنظمة النافذة بعد صدور هذا القرار.

أما المادة الثالثة المتعلقة بتنظيم الحالات الوظيفية القائمة، فلا يجوز إشغال الوظيفة العامة للعاملين من الفئتين الأولى والثانية في الإدارات المركزية للوزارات وذلك لمن تربطه رابطة القرابة مع الرئيس الإداري الأعلى، ولمن تربطه رابطة القرابة مع الرئيس الإداري المباشر أو مع عامل آخر في ذات الوحدة التنظيمية.

وبموجب القرار تشكل لجنة في كل وزارة برئاسة الوزير المختص لمعالجة الحالات الوظيفية القائمة في الجهات العامة التابعة للوزارات أو المرتبطة بها للعاملين من الفئتين الأولى والثانية ممن تربطهم القرابة مع الرئيس الإداري الأعلى أو الرئيس الإداري المباشر أو مع عامل آخر في ذات الجهة العامة والعلاقة الإشرافية بينه، والقرار يشمل القرابة أو المصاهرة حتى الدرجة الثانية، وإشغال الوظيفة العامة سواء التعيين أم الإسناد أو النقل أو الندب أو التكليف.

وحول تنظيم إشغال الوظيفة العامة بين الأقارب، نصت المادة الثانية على أنه لا يجوز إشغال الوظيفة العامة للعاملين في ذات الجهة العامة أو الوحدة التنظيمية وذلك لمن تربطه رابطة القرابة بالرئيس الإداري الأعلى للجهة العامة (وزير – محافظ– أمين عام رئاسة مجلس الوزراء– رئيس هيئة – رئيس جهاز – رئيس جامعة – مدير عام أو كل من له صلاحية الحق في التعيين).

إضافة لمن تربطه رابطة القرابة بالرئيس الإداري المباشر في ذات الوحدة التنظيمية (إدارة – قسم – مديرية – دائرة – شعبة – مكتب) ضمن الجهة العامة، ولمن تربطه رابطة قرابة بعامل آخر في ذات الوحدة التنظيمية ضمن الجهة العامة.

ونصت المادة الخامسة على أنه لا تطبق أحكام هذا القرار على العاملين في المدارس كافة، ووحدات الإدارة المحلية من مستوى بلدة وبلدية وباقي الوحدات الإدارية التابعة للجهات العامة في البلدة والبلدية، وكل عامل يترتب عليه التزام بالعمل تجاه الجهة العامة.

وعلى الراغب بإشغال الوظيفة العامة وفق أحكام المادة /٢/ من هذا القرار تقديم تصريح إلى الجهة العامة التي سيتم إشغال الوظيفة لديها يتضمن عدم وجود رابطة قرابة مع الرئيس الإداري الأعلى أو الرئيس الإداري المباشر للوحدة التنظيمية أو أي عامل فيها حسب الحال، مع مراعاة أحكام المادة الخامسة بأن يلتزم العامل الذي تربطه رابطة القرابة بالرئيس الإداري الأعلى أو الرئيس الإداري المباشر للوحدة التنظيمية أو أي من العاملين فيها، بإبلاغ مديرية التنمية الإدارية بذلك خلال مدة شهر من تاريخ نفاذ هذا القرار.

وبدورها أصدرت التنمية الإدارية قراراً تضمن ضرورة تقديم الراغب بالتقدم لمسابقة التوظيف المركزية تصريحاً إلى لجنة استلام الطلبات في الأمانة العامة للمحافظة يشمل عدم وجود رابطة قرابة أو مصاهرة حتى الدرجة الثانية مع الرئيس الإداري الأعلى أو الرئيس الإداري المباشر أو مع عامل آخر في ذات الوحدة التنظيمية التي يرغب المتقدم بالتقدم إليها ضمن الجهة العامة.

مواشي السويداء هزيلة.. وندعوا «الزراعة» لخطة إنقاذية

بعض الأعلاف أغلى من الأسعار العالمية بـ٣٠ بالمئة بسبب «المحتكرين»

| السويداء -عبيرصيموعة

كشف الخبير والاستشاري في صحة ومراقبة اللحوم ومدير المسلخ البلدي في السويداء الدكتور البيطري مروان عزي لـ«الوطن» عن وجود انخفاض تدريجي بعدد الذبائح الموردة لأسواق المحافظة، عازياً ذلك إلى الانخفاض التدريجي بقدرة المواطن الشرائية وانخفاض الاستهلاك المرافق لذلك.

وأكد أن هذا الانخفاض سينعكس سلباً على المربين لأن أسعار المبيع أقل بكثير من التكلفة الحقيقية للإنتاج الذي تعود أسبابه إلى انخفاض معدلات تصافي الذبائح بشكل ملحوظ نتيجة ضعف التسمين ما أدى إلى حالة من الهزال في المواشي على ساحة المحافظة حيث بينت الإحصائيات نفسها أننا بتنا نحتاج إلى عدد أكبر من الحيوانات المعدة للذبح لإنتاج وزن اللحوم نفسه.

وأرجع ضعف التسمين إلى الارتفاع الجنوني بأسعار المواد العلفية حيث تزيد الأسعار محلياً نحو ٣٠ بالمئة عن السعر العالمي لبعض المواد نتيجة إباحة القطاع لزمرة قليلة من المحتكرين أخضعت أسعار العلف للمضاربات المالية، فضلاً عن الغياب شبه تام لوزارة الزراعة و الوزارات الأخرى ذات الاختصاص إضافة إلى الفشل برفع المقنن الغذائي إلى حدود تمنع الاحتكار فضلاً عن الفشل باعتماد بدائل علفية ذات مردودية اقتصادية مناسبة.

وأكد عزي أنه في حال استمرار الوضع على ما هو عليه فإننا سنشهد ارتفاعات جنونية بأسعار اللحوم و خاصة الحمراء بدءاً من شهر نيسان القادم نتيجة عدم قدرة المربين على الإنتاج لكونهم الفئة المتضررة من أسعار الأعلاف وقد يصل كيلو لحم العجل لسعر ٤٠ ألف ليرة وذكر العواس لسعر ٥٠ ألفاً بحلول منتصف العام مع احتمال زيادة الأسعار عن ذلك في حال ظهور ضغوط غير متوقعة على القطاع كفتح باب التصدير أو عمليات تهريب غير شرعي أو غيرها.

وعليه ندعو وزارة الزراعة لتبني خطة إنقاذية للقطاع تتضمن بالحد الأدنى توفير العلف بكميات جيدة تمنع المضاربات الاحتكارية وإعادة النظر بتبني بدائل علفية ذات كفاءة عالية.

وأكد جميع القصابين ممن التقتهم «الوطن» على ساحة المحافظة ارتفاع أسعار الذبائح الحية رغم قلة لحومها والناتج عن ضعف تسمينها وانعكاسها على قدرتهم في تأمين اللحوم الحمراء بالكميات المطلوبة التي لا تتناسب مع تكلفة شراء الذبيحة حية، إضافة إلى ضعف حجم المبيعات نتيجة ضعف القدرة الشرائية لدى جميع المواطنين.

ثلاثة تم تحريرهم وطفلة مخطوفة منذ سنتين لا معلومات عنها وما زال البحث عنها جارياً

محامي عام درعا لـ«الوطن»: خمس جرائم خطف لأطفال متقاربين في العمر العام الماضي آخرها جريمة خطف محمد فواز قطيفان

توقيف شخص حاول ابتزاز أهل فواز بأن لديه معلومات عن الخاطفين

عقوبة الخطف في حالات حددها القانون تصل إلى الإعدام

حالات الخطف خفّت في درعا بسبب الاستقرار الأمني والتسويات الأمنية

| محمد منار حميجو

كشف المحامي العام في درعا بسام العمري أنه وقعت حوالي خمس جرائم خطف لأطفال في العام الماضي آخرها كانت جريمة خطف الطفل فواز قطيفان التي وقعت في الشهر الحادي عشر من العام الماضي، مؤكداً أنه تم تحرير ثلاثة أطفال بينما هناك طفلة ما زالت مخطوفة منذ سنتين ولا يوجد أي معلومات عنها.

وفي تصريح لـ«الوطن» بيّن العمري أنه تم تحرير أحد الأطفال من خلال دفع والده الفدية التي بلغت نحو ٢٠ مليون ليرة إلا أن التحقيقات مازالت مستمرة للقبض على الخاطفين بينما تم تحرير البقية من خلال القبض على الخاطفين، مشيراً إلى أن جميع الأطفال الذين تم خطفهم متقاربون في العمر ما بين ٧ و١١ سنة.

وبيّن أنه وقعت حالات خطف لأشخاص بالغين لكن ليس كل الحالات ترد إلى القضاء باعتبار أنه يتم حلها ودياً بعد دفع مبالغ مالية وخصوصاً في المناطق التي تنتشر فيها العصابات المسلحة، مشيراً إلى أن حالات الخطف خفت مقارنة بالعام الماضي بعد الاستقرار الأمني في الكثير من المناطق في درعا والتسويات الأمنية الأخيرة للأشخاص المطلوبين والدليل على ذلك أنه تم تسجيل ثماني حالات خطف خلال الأشهر الثلاثة الأولى من العام الماضي بينما في العام الحالي لا توجد سوى جريمتي خطف.

وفيما يتعلق بالإجراءات التي تم اتخاذها منذ وقوع جريمة خطف الطفل فواز قطيفان أكد أنه عندما وقعت الحادثة في الثاني من الشهر الحادي عشر من العام الماضي تم تنظيم الضبط في ناحية داعل.

العمري أوضح أن قائد منطقة درعا تواصل معنا وأخبرنا أن هناك مشتبهاً فيهم وهم شخصان وامرأة ومن ثم تم توقيفهم للتوسع معهم في التحقيق فتم تنظيم ضبط رقم ١٨٠٢ في الأمن الجنائي بتاريخ ٤ من الشهر الحادي عشر من العام الماضي «أي بعد وقوع الحادثة بيومين»، مشيراً إلى أنه بعد التحقيق معهم ثبت أنه ليست لهم علاقة بجريمة الخطف وتم تركهم بعدما أسقط والد الطفل الشكوى بحقهم.

وكشف العمري أنه تم توقيف شخص حاول ابتزاز أهل المخطوف بأن لديه معلومات عن الخاطفين مقابل مبلغ من المال، مضيفاً: تم القبض عليه بعدما تم نصب كمين له وأثناء التحقيقات معه تبين أنه لا يملك أي معلومات عن الخاطفين وأنه حاول أن يبتز أهل المخطوف للحصول على المال فقط وهو حالياً موقوف في القضاء بتهمة الابتزاز.

وأكد أن الأمن الجنائي لم يتوقف عن التحقيقات طوال الفترة الماضية وسيتم فتح ضبط جديد لأي معلومات جديدة، مشيراً إلى أنه ليس في هذه الحالة فقط بل أيضاً في حالات مشابهة، لافتاً إلى أن التحقيقات مستمرة حتى تاريخ إعداد الخبر.

وأكد العمري أنه عندما وقعت حادثة خطف فواز تم إرسال كتاب مباشرة إلى وزارة العدل لإعلامها بالموضوع باعتبار أن هناك متابعة حثيثة من وزير العدل بهذه الجرائم وكذلك جرائم القتل.

وفيما يتعلق بالقانون الخاص بمكافحة جريمة الخطف بيّن العمري أن المرسوم ٢٠ الصادر في عام ٢٠١٣ تصل العقوبات فيه في بعض جرائم الخطف إلى الإعدام وفق حالات معينة حددها المرسوم وفي حال نجمت عن عملية الخطف وفاة المخطوف وفي حال أصاب المخطوف عجز حتى لو كانت نسبة العجز واحداً بالمئة وأخيراً إذا كان هناك اعتداء جنسي على المخطوف.

وبيّن أن عقوبة الخطف في حال لم يقع على المخطوف أي من الحالات التي تم ذكرها هي الأشغال الشاقة المؤبدة في حال طلب الفدية وحصل عليها، مشيراً إلى أنه في حال أن الخاطف أعاد المخطوف فإن تقدير القضية يعود للمحكمة بعد إسقاط الحق من المخطوف إذا كان بالغاً أو أحد من أهله إذا كان قاصراً.

وأشار العمري إلى مرسوم العفو رقم ١٣ الصادر في العام الماضي والذي تضمن العفو عن الخاطف في حال حرر المخطوف من دون أي مقابل ومن دون أن يتسبب بأي أذى له خلال عشرة أيام، مؤكداً أن هناك العديد من الحالات تم تشميلها بالعفو بعدما بادر الخاطفون بإعادة المخطوفين من دون أن يتسببوا لهم بأي أذى.

ولفت إلى أنه في حال كان هناك اعتداء على المخطوف وبادر الخاطف بإعادته خلال المدة التي حددها مرسوم العفو فإن عقوبة الخطف تسقط عنه إلا إن كان هناك عقوبة أخرى باعتبار أنه ارتكب جريمة أخرى وهي اغتصاب المخطوف أو تسبب له بعجز وغيرها من هذه الجرائم.

وبيّن العمري أنه في حال كان الخاطف حدثاً أي إن عمره دون الثامنة عشرة فإنه يطبق عليه قانون الأحداث الجانحين، موضحاً أنه في هذا القانون لا توجد عقوبة الإعدام وأن أقصى حد للعقوبة هو ١٢ سنة، لافتاً إلى أنه في حال كان الحدث دون الخامسة عشرة من عمره يتم وضعه في معهد إصلاح الأحداث ولا يجوز حبسه.

شحود تنال الذهبية عن منتجها «الكومبست» كسماد عضوي

| طرطوس - ربا أحمد

بدأت قصة المهندسة الزراعية في طرطوس صفاء شحود منذ ثلاث سنوات بالبحث والتدقيق بمشروع تربية أنواع من دودة الأرض التي تنتج لنا سماد «الفيرمي كومبست» الغني بالبكتيريا الحية والعناصر الغذائية والذي يعيد للتربة الحيوية كي ينمو النبات في ظروف صحية ويكون قوياً وليعطي منتجاً عضوياً خالياً من المواد الكيميائية وبالتالي التقليل وبشكل كبير من تلوث التربة والهواء.

فاطلاعاً وأبحاثها ورغبتها في تطوير عملها الزراعي أوصلها إلى نتيجة أن تربية دودة الأرض تعطي سماد «الفيرمي» الذي يغذي التربة ويعطي محصولاً خالياً من المواد الكيميائية، فتواصلت مع مزرعة المزارع حسان خليفة بدرعا الذي طور هذه التجربة منذ ٢٠١٨ وبدأ ببيع السماد المنتج والديدان.

وتشير صفاء إلى أنها اشترت من خليفة ٢٠٠ دودة وخلقت البيئة المناسبة لتربيتها والتي هي عبارة عن أوعية بلاستيكية وضمن درجة حرارة طبيعية /١٨–٢٢/ درجة مئوية ورطوبة ٧٠–٨٠ بالمئة ولتطعمها من مخلفات المطبخ من خضار وفواكه وقليل من روث الحيوان المتحلل وتبن منقوع بحيث كل دودة تزن غراماً تأكل نصف غرام فقط، ولتبدأ بإنتاج السماد العضوي «فيرما كومبوست» وكل ذلك بعد أن تواصلت وبإشراف د. م. رامي وطفة ود. م. بسام السيد وم. سائر برهوم الذين أشرفوا على مراحل عملها وإنتاجها، لتصبح الـ٢٠٠ دودة التي حصلت عليها من المزارع خليفة عشرات الآلاف من الديدان المنتجة.

وكي تطور صفاء مشروعها وجدت المزارع صفوان عدوية في بانياس يستخدم السماد على ٣ بيوت بلاستيكية لديه مزروعة بالبندورة فكان إنتاجاً عضوياً ونظيفاً وذا رائحة شهية وبكميات كبيرة.

من ناحية أخرى بيّنت صفاء أنها اليوم قادرة أن تبيع ديداناً لمن يريد الانطلاق بمشروع كهذا أو أن تبيع السماد لأي مزارع لأنه يمكن استخدامه على كل أنواع المزروعات سواء كانت بيوتاً محمية أو أشجاراً أو شتلات أو نباتات.

فسماد «الفيرمي» غني بالبكتيريا الحية وغني بالعناصر الغذائية الصغرى والكبرى، إضافة إلى أنه يمكن حله بالماء بوضع ٢كغ سماد مع برميل ماء وبالتالي يمكن السقاية منه أو رشه على المزروعات وهو سماد آمن مهما كانت النسبة عالية وقريبة من الجذر وبالتالي يخفف تلوث التربة وتتخلص من السماد الكيمائي ومضاره الكبيرة على الصحة ويقلل من تلوث الهواء واستخدام مياه الري ونخرج بمنتج عضوي صحي.

ولفتت إلى أنه خلال أبحاثها وجدت أن عدداً كبيراً من الدول بدأت تستخلص من سماد «الفيرمي كومبست» الأنزيمات والأحماض وتستخدمه لتخليص التربة من سمومها لاسيما أن استخدامه لثلاث سنوات متواصلة تصبح التربة غنية جداً ومعطاء.

ووفقاً للأبحاث يعتبر تبني المشروع كحل اقتصادي وعلى مساحات كبيرة يساعد بفرز النفايات والاستفادة من مخلفات المطبخ والطعام بتغذية هذه الديدان ما يعني التخلص من كميات كبيرة منها بطريقة اقتصادية وصحية وتصل نسبة ربحه إلى ٣٠٠ بالمئة برأسمال محدود جداً كون المربي يستطيع بيع الديدان والسماد.

وعن تسويق منتج المزارع حسان عدوية وإمكانية زيادة الإنتاج لفتت صفاء إلى أنه سيتم بيع البندورة المنتجة بأسعار مقبولة وسيبدؤون بزيادة مساحة استخدامه إلى المزروعات المكشوفة بكل أنواعها.

وبين البحث والتجريب والسؤال ورؤية النتائج الرائعة بالعين لاستخدام «الفيرمي» تقول صفاء: «بدأت بالبحث عن تمويل ليكبر مشروعي فراجعت هيئة تنمية المشاريع الصغيرة بطرطوس وكانت الزيارة للهيئة منذ عامين وتم تسجيل المشروع بمعرض الباسل للإبداع والاختراع بتشجيع من علي خضر وورود سليمان، وكانت المشاركة بتاريخ ٢٤ تشرين الأول ٢٠٢١ وتوجت بعد التعب بتاريخ ٣٠ تشرين الأول ٢٠٢١ بالحصول على المرتبة الأولى عن قسم الكيمياء في معرض الباسل للإبداع والاختراع من بين ١٤ مشروعاً والحصول على الميدالية الذهبية والجائزة المالية متأصفة مع حسان خليفة من درعا».

يبقى بعد ذلك تكريمها من محافظة طرطوس على إنجازها.